

سنن البيهقي الكبرى

21171 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو جعفر كامل بن أحمد المستملي أنبأ بشر بن أحمد الإسفرائيني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ هشيم عن خالد عن أبي قلابة عن رجل من بني عذرة منهم Y أعتق مملوكا له عند موته وليس له مال غيره فأعتق رسول الله ﷺ وأمره أن يسعى في الثلثين فقد ذكر ذلك للشافعي C فقال من حضره هو مرسل ولو كان موصولا كان عن رجل لم يسم لا يعرف ولم يثبت حديثه قال الشافعي C فعارضنا منهم معارض بحديث آخر في الاستسعاء فقطعه عليه بعض أصحابه وقال لا يذكر مثل هذا الحديث أحد يعرف الحديث لضعفه